بالسير عليها إلى الحج وعفا الوبر أي كثر وبر الإبل الذي حلقته رحال الحج وانسلخ صفر قال النووي هذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر موقوفا عليها لأن مرادهم السجع أي الحل قال الحل كله أي حل يحل له فيه جميع ما يحرم على المحرم حتى غشيان النساء وذلك تمام الحل